

Distr.: Limited
20 March 2024
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة المخدرات

الدورة السابعة والستون

فيينا، 14-22 آذار/مارس 2024

البند 6 من جدول الأعمال

متابعة تنفيذ جميع الالتزامات الواردة في الإعلان الوزاري الصادر في عام 2019 على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، من أجل التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها

ألمانيا وبيرو وتايلند والجمهورية الدومينيكية والفلبين: مشروع قرار منقح

الاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لاعتماد مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية المتعلقة بالتنمية البديلة: التنفيذ الفعال وسبل المضي قدماً

إن لجنة المخدرات،

إن تشير إلى مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية المتعلقة بالتنمية البديلة، التي اعتمدها الجمعية العامة في قرارها 196/68 المؤرخ 18 كانون الأول/ديسمبر 2013،

وإن تؤكد على أن الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961 بصيغتها المعدلة ببروتوكول سنة 1972⁽¹⁾، واتفاقية المؤثرات العقلية لسنة 1971⁽²⁾، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988⁽³⁾، وكذلك سائر الصكوك الدولية ذات الصلة، تشكل حجر الزاوية في النظام الدولي لمراقبة المخدرات،

وإن تؤكد أيضاً أنه، وفقاً لاتفاقية سنة 1988، يتعين أن يتخذ كل طرف ما يراه ملائماً من التدابير لمنع الزراعة غير المشروعة للنباتات المحتوية على مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية، مثل خشخاش الأفيون وشجيرات الكوكا ونبات القنب، ولاستئصال ما هو مزروع منها بصورة غير مشروعة في إقليمه، وأن تحترم التدابير المعتمدة حقوق الإنسان الأساسية، وأن تولى المراعاة الواجبة للاستخدامات التقليدية المشروعة، حيثما يكون هناك دليل تاريخي على هذا الاستخدام، وكذلك لحماية البيئة،

(1) United Nations, *Treaty Series*, vol. 976, No. 14152

(2) المرجع نفسه، vol. 1019, No. 14956

(3) المرجع نفسه، vol. 1582, No. 27627



وإن تؤكد كذلك على أهمية مراعاة احتياجات الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وسياقاتها المحلية عند اعتماد تدابير التنمية البديلة، بوسائل منها الترويج لبدائل اقتصادية قابلة للتطبيق، في المناطق الريفية والحضرية على السواء، واستبدال المحاصيل،

وإن تعرب عن التلق من أن الزراعة غير المشروعة للمحاصيل وصنع تلك المحاصيل وتوزيعها والاتجار بها بصورة غير مشروعة أمور لا تزال تمثل تحديات كبيرة، وتقر بالحاجة إلى تعزيز استراتيجيات مستدامة لمراقبة المحاصيل، غرضها منع زراعة المحاصيل بصورة غير مشروعة وخفضها بدرجة كبيرة وقابلة للقياس، وبالحاجة أيضاً إلى تكثيف الجهود المشتركة المبذولة على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي بصورة أشمل، وفقاً لمبدأ المسؤولية العامة والمشاركة، بسبل منها تعزيز وتحسين تنسيق المساعدة المالية والتقنية والبرامج العملية المنحى، من أجل التصدي لهذه التحديات بتوقيت حسن وبفعالية،

وإن تعيد تأكيد أن السياسات والبرامج المتعلقة بالمخدرات، في مجالات منها التنمية، ينبغي أن يُضطلع بها على نحو يتوافق مع مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي والإعلان العالمي لحقوق الإنسان⁽⁴⁾، وخصوصاً مع الاحترام التام لسيادة الدول وسلامتها الإقليمية، ولمبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، ولجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية والكرامة المتأصلة للأفراد كافة، ومبدأ التساوي في الحقوق والاحترام المتبادل بين الدول، وكذلك مبدأ المسؤولية العامة والمشاركة، وإن تشير إلى أهداف التنمية المستدامة وتأخذ في الاعتبار الظروف الخاصة للبلدان والمناطق،

وإن تشير إلى الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثلاثين للجمعية العامة، المعقودة في عام 2016، والمعنونة "التزامنا المشترك بالتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها على نحو فعال"⁽⁵⁾، والتي أعادت الدول الأعضاء التأكيد فيها على التزامها بمعالجة العوامل الاجتماعية الاقتصادية المتصلة بالمخدرات والمتعلقة بالزراعة غير المشروعة للنباتات المخدرة وبصنع المخدرات وإنتاجها والاتجار بها بصورة غير مشروعة من خلال تنفيذ سياسات وبرامج طويلة الأمد وشاملة ومستدامة وإنمائية التوجه ومتوازنة لمراقبة المخدرات، تشمل برامج التنمية البديلة، وعند الاقتضاء، برامج التنمية البديلة الوقائية المندرجة ضمن إطار استراتيجيات مستدامة لمراقبة المحاصيل في المناطق الريفية والحضرية،

وإن تعيد التأكيد على أن التنمية البديلة هي بديل مهم ومشروع ومجد ومستدام لزراعة محاصيل المخدرات بصورة غير مشروعة، وأنها أحد المكونات الرئيسية للسياسات والبرامج المعنية بالحد من إنتاج المخدرات بصورة غير مشروعة، وأنها جزء لا يتجزأ من الجهود التي تبذلها الحكومات لتحقيق التنمية المستدامة في مجتمعاتها،

وإن تسلّم بتقديم برامج التنمية البديلة وبإسهاماتها في معالجة أوجه الضعف الإنساني، ومنها الفقر والبطالة وانعدام الفرص والتميز والتهميش الاجتماعي، وكذلك في الجهود المتعاضدة الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وفقاً لخطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽⁶⁾،

وإن تشير إلى جميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بالتنمية البديلة، بما فيها القرارات التي اعتمدها لجنة المخدرات،

وإن تعيد تأكيد التزامها باحترام وحماية وتعزيز جميع حقوق الإنسان وحرياته الأساسية والكرامة المتأصلة للأفراد كافة وسيادة القانون لدى صوغ وتنفيذ السياسات الخاصة بالمخدرات،

(4) قرار الجمعية العامة 217 ألف (د-3).

(5) قرار الجمعية العامة دا-1/30، المرفق.

(6) قرار الجمعية العامة 1/70.

وإذ تشير إلى خطة عام 2030، وتؤكد أن تنفيذ مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية المتعلقة بالتنمية البديلة ينبغي أن يتواءم مع مسار الجهود المبذولة لتحقيق الأهداف ذات الصلة في إطار أهداف التنمية المستدامة المتصلة بمسألة التنمية البديلة، التي تندرج في إطار ولاية اللجنة، وأن الجهود الرامية إلى تحقيق الأهداف والتصدي بفعالية لمشكلة المخدرات العالمية هي جهود متكاملة ومتعاضدة،

وإذ ترحب بعقد اجتماع فريق الخبراء المعني بالتنمية البديلة، حول موضوع "تضافر الجهود الدولية المتعلقة بالتنمية البديلة"، في ليما يومي 11 و12 تشرين الأول/أكتوبر 2023، وإسهاماته في التنمية البديلة، وكذلك برنامج الفعاليات المنظمة للاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لاعتماد مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية المتعلقة بالتنمية البديلة، على هامش الاجتماع الأول المعقود بين الدورتين في إطار الدورة السادسة والستين للجنة، من 23 إلى 25 تشرين الأول/أكتوبر 2023،

وإذ ترحب أيضا بإعلان حكومة تايلند عن المؤتمر الدولي المعني بموضوع "من التنمية البديلة إلى أهداف التنمية المستدامة: تشجيع التنمية البديلة من أجل مواجهة التحديات العالمية"، الذي سيعقد في تايلند في الفترة من 2 إلى 4 كانون الأول/ديسمبر من عام 2024، والذي سيوفر منبرا مفتوحا لجميع الأطراف المهمة لتعزيز التعاون بشأن التنمية البديلة،

وإذ تلاحظ بقلق النتائج الواردة في تقرير المخدرات العالمي 2022 بشأن المخدرات والبيئة⁽⁷⁾، الذي يهدف إلى تقديم لمحة شاملة عن الحالة الراهنة للبحوث المتعلقة بالآثار المباشرة وغير المباشرة التي تتركها المخدرات غير المشروعة على البيئة وعلى زراعة المحاصيل وصنع المخدرات والتدابير السياساتية المتخذة من أجل التصدي للمخدرات، بما في ذلك التباينات الإقليمية، وكذلك النتائج الواردة في تقرير المخدرات العالمي 2023⁽⁸⁾، بشأن العلاقة بين المخدرات والجرائم التي تضر بالبيئة والجرائم المقاطعة في حوض الأمازون،

1- ترحب بالاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لاعتماد مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية المتعلقة بالتنمية البديلة في عام 2023، وتشجع بقوة جميع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية المعنية وسائر الجهات المعنية صاحبة المصلحة على مواصلة تنفيذ المبادئ الإرشادية وتوسيع نطاقه، بسبل منها تعزيز الشراكات مع بعضها البعض، وتعزيز الدعم التقني والمالي، وتبادل الخبرات وأفضل الممارسات والتحديات المتعلقة بتنفيذ مشاريع التنمية البديلة وبرامجها؛

2- تشجع جميع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية المعنية وسائر الجهات المعنية صاحبة المصلحة على المشاركة في المؤتمر الدولي المعني بموضوع "من التنمية البديلة إلى أهداف التنمية المستدامة: تشجيع التنمية البديلة من أجل مواجهة التحديات العالمية"، الذي ستستضيفه حكومة تايلند في الفترة من 2 إلى 4 كانون الأول/ديسمبر من عام 2024، من أجل تبادل المعارف والخبرات وأفضل الممارسات في هذا الشأن؛

3- تشجع الدول الأعضاء على تعزيز جهودها الوطنية والإقليمية والدولية في الترويج لبدائل اقتصادية مجدية، ولاسيما من خلال برامج متوازنة وشاملة ومستدامة وجامعة للتنمية البديلة، تستند إلى الاحتياجات والأولويات الوطنية، وتراعي التدابير ذات الصلة الرامية إلى حماية البيئة، من أجل تسريع التقدم المحرز في تنفيذ الالتزامات السياساتية الدولية المتعلقة بالمخدرات وكذلك تسريع التقدم نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة لعام 2030، وخطة التنمية المستدامة؛

4- تشجع جميع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية المعنية وسائر الجهات المعنية صاحبة المصلحة على أن تراعي باستمرار مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية المتعلقة بالتنمية البديلة، باعتبارها أداة حاسمة في التخيلات الفعالة والمستدامة الإنمائية المنحى إزاء التحديات والاتجاهات المتصلة بالمخدرات؛

(7) تقرير المخدرات العالمي 2022، الكتيب 5، المخدرات والبيئة (منشورات الأمم المتحدة، 2022).

(8) تقرير المخدرات العالمي 2023، الكتيب 2، مسائل معاصرة بشأن المخدرات (منشورات الأمم المتحدة، 2023).

- 5- تشجع الدول الأعضاء على القيام، بما في ذلك في إطار جهودها الرامية إلى تنفيذ مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية المتعلقة بالتنمية البديلة، بدراسة ما للزراعة غير المشروعة للمحاصيل المستخدمة في إنتاج العقاقير المخدرة وسائر الأنشطة غير المشروعة المتصلة بالمخدرات من أثر سلبي على البيئة، قد يؤدي إلى إزالة الغابات وتلوث التربة والمياه، وبالتصدي لذلك الأثر، وباغتنام الفرص التي تتيحها التنمية البديلة على صعيد إعادة ترميم البيئة والحفاظ عليها واستخدامها استخداماً مستداماً وحماية التنوع البيولوجي؛
- 6- تشجع أيضاً الدول الأعضاء على القيام، بما في ذلك في إطار جهودها الرامية إلى تنفيذ مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية المتعلقة بالتنمية البديلة، بإدماج منظور جنساني في جميع مراحل صوغ وتنفيذ ورصد وتقييم برامج التنمية البديلة، وضمان إشراك النساء في كل ذلك، واستحداث وتعميم تدابير مراعية لنوع الجنس وملائمة للسن تأخذ بعين الاعتبار ما للنساء والفتيات من احتياجات خاصة وما يواجهنه من ظروف خاصة فيما يتعلق بالزراعة غير المشروعة لمحاصيل المخدرات والأنشطة الأخرى غير المشروعة المتصلة بالمخدرات في المناطق الحضرية والريفية؛
- 7- تشجع كذلك الدول الأعضاء على أن تأخذ بعين الاعتبار، بما في ذلك في إطار جهودها الرامية إلى تنفيذ مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية المتعلقة بالتنمية البديلة، الحقوق في الأراضي وسائر موارد إدارة الأراضي المتصلة بها عند وضع برامج التنمية البديلة وتنفيذها ورصدها وتقييمها، وعند الاقتضاء، برامج التنمية البديلة الوقائية، بما في ذلك حقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في الأراضي وسائر موارد إدارة الأراضي المتصلة بها، وفقاً للقوانين الداخلية والقانون الدولي المنطبق؛
- 8- تشجع الدول الأعضاء على النظر أيضاً في استحداث بدائل اقتصادية مجدية، خصوصاً لصالح المجتمعات المحلية المتضررة من الزراعة غير المشروعة لمحاصيل المخدرات وغيرها من الأنشطة غير المشروعة المتصلة بالمخدرات أو المعرضة لها في المناطق الحضرية والريفية، بوسائل منها وضع برامج تنمية بديلة شاملة، والنظر لهذه الغاية في تنفيذ تدخلات ذات توجه إنمائي، مع ضمان انتفاع الرجال والنساء بها على قدم المساواة، بسبل منها توفير فرص العمل وتحسين البنى التحتية والخدمات العامة الأساسية وتمكين المزارعين والمجتمعات المحلية من استخدام الأراضي وامتلاكها قانونياً، مما سيساعد أيضاً على منع الزراعة غير المشروعة وسائر الأنشطة المتعلقة بالمخدرات أو تقليص حجمها أو القضاء عليها؛
- 9- تشجع أيضاً الدول الأعضاء على القيام، بما في ذلك في إطار جهودها الرامية إلى تنفيذ مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية المتعلقة بالتنمية البديلة، بإشراك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية المتضررة بزراعة محاصيل المخدرات غير المشروعة، حسب الاقتضاء، في وضع وتنفيذ السياسات والإجراءات الرامية إلى تعزيز التنمية البديلة المستدامة، مع مراعاة ثقافتها ومعارفها وتقاليدها؛
- 10- تشجع كذلك الدول الأعضاء على زيادة جهودها الرامية إلى تشجيع برامج التنمية البديلة من أجل دعم الفئات السكانية المتأثرة بالزراعة غير المشروعة لمحاصيل المخدرات وباقي التحديات المتعلقة بالجرائم المتصلة بالمخدرات، والفئات السكانية المعرضة لمخاطر تلك الزراعة أو التحديات، وعلى وضع بدائل اقتصادية مجدية، بما فيها، على سبيل المثال، استحداث منتجات قانونية بناء على الطلب في السوق وتبعاً لسلاسل الإنتاج ذات القيمة المضافة، وكذلك تهيئة أسواق مضمونة ومستقرة تتاح فيها أسعار منصفة للمنتجين، وفقاً لقواعد التجارة الدولية، حسب الانطباق، بما في ذلك توفير البنى التحتية اللازمة وتهيئة بيئة مؤاتية، باستخدام أفضل الممارسات والدروس المستفادة من مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية المتعلقة بالتنمية البديلة؛
- 11- تشجع الدول الأعضاء على أن تكفل تعاقب الإجراءات المتخذة لتحقيق التنمية تعاقباً صحيحاً ومنسقاً عند تصميم برامج التنمية البديلة المستدامة وتنفيذها وتقييمها، بحيث تتاح للمستفيدين منها، بمن فيهم صغار المزارعين، فرص كسب رزق مجدية ومستدامة ومشروعة، مع مراعاة ظروف المنطقة أو البلد أو المنطقة المعنية؛

12- تشجع أيضاً الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والمجتمع المدني وسائر الجهات المعنية صاحبة المصلحة على مناقشة الخيارات المتاحة لزيادة تعزيز التنفيذ الفعال لمبادئ الأمم المتحدة الإرشادية المتعلقة بالتنمية البديلة وسبل المضي قدماً، بما في ذلك ما إذا كان يلزم تحديثها، وتقديم توصيات إلى الاجتماعات المقبلة لأفرقة الخبراء المعنية بالتنمية البديلة وسائر الاجتماعات الدولية المقبلة ذات الصلة لتتظر فيها اللجنة مستقبلاً، مع مراعاة أحدث الأدلة العلمية والممارسات الجيدة والقرارات التي اتخذتها اللجنة وغيرها من هيئات الأمم المتحدة المعنية؛

13- تطلب إلى المديرية التنفيذية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن تقدم إليها في دورتها الثامنة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛

14- تدعو الدول الأعضاء وغيرها من الجهات المانحة إلى توفير موارد من خارج الميزانية للأغراض المبيّنة أعلاه وفقاً لقواعد الأمم المتحدة وإجراءاتها.